

وسائل الشيعة

[104] يكون بناء لنفسه أو نجارا أو صانعا في شئ من جميع أنواع الصنائع لنفسه

ويتولى جميع ما يحتاج إليه من إصلاح الثياب وما يحتاج إليه من الملك فمن دونه ما استقامت أحوال العالم بتلك، ولا اتسعوا له، ولعجزوا عنه ولكنه أتقن تدبيره لمخالفته بين همهم، وكلما يطلب مما تنصرف إليه همته مما يقوم به بعضهم لبعض، وليستغني بعضهم ببعض في أبواب المعاش التي بها صلاح أحوالهم. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك، وعلى نفي التحريم في التجارة وفيما يكتسب به (3)، ويأتي ما يدل عليه (4). 3 - باب كراهة استعمال الأجير قبل تعيين أجرته، وعدم جواز منعه من الجمعة، واستحباب أحكام الأعمال وإتقانها [24247]

1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن سليمان بن جعفر الجعفري قال: كنت مع الرضا (عليه السلام) في بعض الحاجة فأردت أن أنصرف إلى منزلي فقال لي: أنصرف معي فبت عندي الليلة، فانطلقت معه فدخل إلى داره مع المغيب فنظر إلى غلمانهم يعملون في الطين أواري (1) الدواب وغير ذلك وإذا معهم أسود ليس منهم، فقال: ما هذا الرجل معكم؟ قالوا يعاوننا ونعطيه شيئا، قال: _____ (3) تقدم

في الأحاديث 1، 3، 4 وعلى نفي التحريم في الحديثين 2، 5 من الباب 66 من أبواب ما يكتسب به. (4) يأتي في الأبواب 3، 4، 5، 6، 9 وغيرها من هذه الأبواب. الباب 3 فيه 3 أحاديث 1 - الكافي 5: 288 / 1 (1) الأربة: الأخية وهي عروة تربط إلى وتد مدقوق وتشد فيها الدابة وربما قيل للمعلف (المصباح المنير 1، 8). (*)
